

**ثنائية الظاهر والباطن وحدود التأويل عند محدثي الإمامية
قراءة في كتاب (مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول) للعلامة
المجلسي (١١١١هـ)**

الأستاذ الدكتور

رجاء عجيل إبراهيم الحساوي

جامعة كربلاء- كلية التربية للعلوم الإنسانية

dhrigamali52@yahoo.com

المدرس المساعد

مقداد علي مسلم العميدي

المديرية العامة للتربية في محافظة النجف الأشرف

alameedee_alameedee@yahoo.com

**The dualism of the apparent and the interior and the limits
of interpretation at the Imamate Reading in the book (the
mirror of minds in explaining the news of the Prophet) to the
mark Majlis (1111 e)**

Prof. Dr

Raja Ajeel Ibrahim Hasnawi

Karbala University - College of Education for Humanities

Assistant Lec.

Mekdad Ali Muslim Amidi

Directorate General of Education in Najaf province

Abstract:

The interpreting of problem in studied was limits its and text times modern and ancient, It is noted that they presented in the treatment of religious texts on the other; altruistic to the linguistic model of the Supreme, which provides for their studies the broader and more controversial applied field; to bear the faces of analysis, each of which is based on a religious or cognitive doctrine.

This research sheds light on the position of the Imamaya scholars on this problem by exploring it in a famous book of one of their prominent figures, namely The researcher concluded with important results: the scientists differentiated between the interpretation of the Ahl AL-Bayt (peace be upon them) and practiced by others, accepted the first without limits, while discussing the acceptability of the interpretation of the common people on the basis of bilateral (interpretation of the credibility and interpretation of the concept), and each of them considerations for acceptance

Keywords: Tawil, Forward, Interpretation, Council, Download, Speech

الخلاصة:

شغلت إشكالية تأويل النص وحدوده الدارسين قديماً وحديثاً، والملاحظ أنهم قدّموا في معالجتها النصوص الدينية على غيرها؛ إثارةً للأتموزج اللغوي الأسمى الذي يؤمن لدراساتهم المجال التطبيقي الأرحب والأكثر جدلاً؛ لتحمله وجوهاً من التحليل يعد كل منها مرتكزا لمذهب ديني أو معرفي.

وهذا البحث يسلط الضوء على موقف محدثي الإمامية من هذه الإشكالية عبر تقصيها في كتاب شهير لأحد أعلامهم البارزين، أعني (مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول) للعلامة محمد باقر المجلسي (١١١١هـ)، وقد خلص الباحث إلى نتائج مهمة منها: أن العلامة ميز بين التأويلات الصادرة عن أهل البيت (عليه السلام) والتي يمارسها غيرهم، فقبل الأولى بلا حدود، بينما ناقش مقبولية تأويل العوام على وفق ثنائية (تأويل المصداق وتأويل المفهوم)، ولكل منهما حيثياته في القبول. **الكلمات المفتاحية:** التأويل، الإمامية، التفسير، المجلسي، التنزيل، الكلام

المقدمة

قد أرفد علماء الحديث من الإمامية منظومة الثقافة الإسلامية بنتاج ثر وفير، عدّ مرتكزاً مهماً في مجالات معرفية عدة، كمجال التفسير والفقه وأصوله فضلاً عن مجال اللغة وعلومها سواء أكان على مستوى الاستشهاد أم على مستوى تحليل النصوص واقتراح القواعد.

ومن أبرز الأسماء التي ترددت في حلقات رواية الحديث الشيعي وشرحه الشيخ محمد باقر بن محمد تقي بن مقصود علي الأصفهاني المشتهر بالعلامة المجلسي، المتوفى عام ١١١١هـ بعدما أنجز مؤلفات حديثة كثيرة، وهي على كثرتها ذات قيمة علمية متأتية من زخورها بتحقيقات وشروحات مهمة، ناهيك عن حفظ ما نقله عن كتب نفيسة، من أخبار وروايات شريفة وتعليقات لعلماء أكابر، لم يكن لبعضها وجود لولا أن ضمّنها مؤلفاته، ترسّخت لبنات ذلك في أبرز مؤلفاته التي بزغ نجمها في سماء الثقافة الإسلامية، وهي:

١. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: ويعدّ موسوعة شاملة لأحاديث أهل البيت (عليه السلام) وأخبارهم، ألفه في أربعين سنة، بلغ عدد مجلداته بحسب طبعة مؤسسة الوفاء اللبنانية مئة وعشرة مجلدات، وثمة طبعات أخرى اختلف فيها العدد.

٢. ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار: شرح لأحاديث كتاب (تهذيب الأحكام) لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ)، طبع في ستة عشر مجلداً في مطبعة الخيام بقم.

٣. الفرائد الطريفة في شرح الصحيفة الشريفة، خصّصه لتوضيح عبارات (الصحيفة السجادية).

٤. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: وهو الكتاب الذي انتخبناه موضوعاً للبحث، وهو ألمع شرح على كتاب (الكافي) لثقة الإسلام

الكليني (٥٣٢٩هـ)، والمعيتة بلحاظ مؤلفه ومادته، فأما من جهة المؤلف فهو أكثر الشراح شهرة وتأليفاً، وأما مادة الشرح فلا تماثلها مواد الشروح الأخرى في حجمها وشمولها؛ حيث أودعه مؤلفة عصارة خبراته العقلية ومطالعته العلمية، وكل شيء وجدته يساهم في الكشف عن دلالة الأخبار، ويثري معرفة القارئ.

وفي هذه الصفحات نستجلي طاقات التفرد في الكتاب عبر الممارسة التأويلية التي تبنّاها مؤلفه، فإنّها كاشفة بوجه عام عن طبيعة التأويل وأسسها الدلالية عند محدثي الإمامية.

مدخل

حدود التأويل وأثرها في تنويع التفسير

استند الخط الدلالي إلى أربعة أنواع رئيسة من التفسير على ضوئها تحدت معالم بعض الفرق الإسلامية الكلامية، فانمازت نتيجة فهمهم لكلام الله تعالى، وتحديد مراد آياته ومقاصده، وهي:

١. التفسير الظاهري: وهو تفسير يحرص على ((إقصاء التأويل وإهمال الباطن، وإبقاء قراءة النصوص في نطاق التنزيل والظاهر، والوقوف بوجه أي محاولة لاقتحام المعنى الآخر الذي يفهم من وراء ظواهر النصوص))^(١)، استناداً إلى مبدأ وحدانية المعنى القرآني الذي ارتكن إليه مفسرو الفرق الظاهرية كالقدرية والمجسمة والسلفية وغيرهم، تعزيزاً لمذهبهم القائم على حرفية النصوص الدينية، خدمة لمصالح السلطة في تثبيت حكومتها عبر تحقيق الاستتباب الفكري بين راعياها، وسد الباب أمام الآراء التحررية الناتجة عن قراءات جديدة للنصوص^(٢).

٢. التفسير الاجتهادي: ويقوم على تقديم الظاهر والاحتجاج به ما دام لم يُنقض بأصل عقدي صحيح - عند المفسر - وحكم ثابت صريح، فإذا

كان النقض يُصار إلى الباطن بتأويل المنقوض على ما يتوافق مع الأصول، أي إن التأويل إجراء اجتهادي اضطراري لا يُقصد لذاته، بل لحل ما يبدو متعارضاً من النصوص الدينية.

إنّ المعالجات التفسيرية من هذا النوع تنطلق من التسليم بانقسام النص القرآني إلى محكم ومتشابه، والمفسر الحاذق هو من يردّ المتشابهات إلى المحكمات بتأويلها على خلاف ظاهرها؛ لأنّ المقصود منها معانيها الباطنة لا الظاهرة، وقد ترسّخت هذه الفكرة في أذهان مفكري المعتزلة الذين عدّوا كل ما يدعم وجهة نظرهم محكماً يدلّ بظاهره، وما يخالفها كان عندهم متشابهاً يحقّ لهم الاجتهاد في تأويله^(٣)، ومثلهم صنع الأشاعرة ((فأولوا في كل ما يتعلق بصفات الله من الرحمة والعلو والعظمة وغيرها، وتركوا ما يتعلق بالآخرة على ظواهرها ومنعوا التأويل فيها))^(٤).

٣. التفسير الإشاري: في حلقه لا تختص ممارسة التأويل بالمتشابه، وإنّما تعمّ جميع آيات القرآن؛ إيماناً بتعدد مداليل الآية الواحدة وتوزعها بين ظاهر وباطن، ((فالقائل بالتفسير الإشاري لا ينكر كون الظاهر مراداً، ولكن يقول: إنّ في هذه الظواهر إشارات إلى معان خفية، لا يفهمها إلّا أرباب السلوك وأولو العقل والنهي))^(٥) على أن لا تتقاطع هذه الإشارات مع ما تُنبئ به ظواهرها، فإن مقتضى الحمل هنا يستلزم صلاحيته للجميع، وقد اشتهر عرفاء الشيعة وحكماؤهم بتقصيهم للإشارات القرآنية واللطائف المعنوية التي تبتطنها الآيات.

٤. التفسير الباطني: وهو الذي تبنّته الفرق الصوفية والباطنية، ينبني ((على أساس اشتغال القرآن على مراتب باطنة للمعنى لا يساعد قانون اللغة ولا سياقها في التأدي إليها وبلوغها، ولا تنفع أساليب الفهم وطرائق الاستنباط والتفسير الشائعة عند أرباب الظاهر وعلماء الشريعة في

اقتناصها))^(٦)، وإنما ينهلها المفسر المرتاض من سحب الغيب فيوضاً لمقامات روحية اكتسبها بالمجاهدة والوجد.

وبعد ذا يمكننا التفرقة بين التفسير الباطني والتفسير الإشاري بأن أولهما ينتهج الكشف عن المعاني اللغوية، والجموح نحو التأويلات البعيدة عن أية ظهورات نصية أو عقلية؛ في حين يتقيد الإشاريون بالإمكانات اللغوية للنصوص ولا يتعدونها في ممارساتهم التأويلية.

موقف المجلسي

لم يكن العلامة المجلسي بمنأى عن هذه الأنواع التفسيرية، فقد حضرت في (مرآة العقول) تبعاً لسيرورة ثنائية الظاهر والباطن إلى شرح الأخبار فيه، ويمكن تلمس أسس حضورها عبر ثلاث جهات:

الجهة الأولى: عقيدته في الظاهر والباطن:

أقر المجلسي بشائية الظاهر والباطن بوصفها قانوناً يحكم فهم النصوص القرآنية والحديثية على السواء، تصديقاً منه بمرويات كثيرة عن الرسول الكريم (ﷺ) والأئمة الطاهرين (عليه السلام) تكشف عن ذي الحقيقة، فقد روي عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: ((فعليكم بالقرآن؛ فإنه شافعٌ مُشفَعٌ، وماحلٌ مُصدقٌ... وهو كتاب فيه تفصيل وبيان وتحصيل، وهو الفصل ليس بالهزل، وله ظهر وبطن، فظاهره حكم وباطنه علم، ظاهره أنيق وباطنه عميق، له نجوم وعلى نجومه نجوم، لا تحصى عجائبه، ولا تبلى غرائب...))^(٧)، ويؤازره ما رواه ابن سنان (بعد ١٨٣هـ)^(٨) لما سأل الإمام الصادق (عليه السلام) عن قول الله ﷻ: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُنَّو تَقْضُنَّو وَلَيُؤْفَو نَذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، فأجابه: ((أخذ الشارب وقصّ الاظفار وما أشبه ذلك، قال [أي الراوي]: قلت: جعلت فداك، إن ذريح المحاربي حدثني عنك بأنك قلت له: ﴿لَيَقْضُنَّو تَقْضُنَّو﴾ لقاء الامام ﴿وَلَيُؤْفَو نَذُورَهُمْ﴾ تلك المناسك، فقال: صدق ذريح وصدقت، إن للقرآن

ظاهراً وباطناً ومن يحتمل ما يحتمل ذريح))^(٩). ويؤمن قول الصادق (عليه السلام): ((أنتم أفقه الناس ما عرفتم معاني كلامنا، إن كلامنا لينصرف على سبعين وجهاً))^(١٠) دليلاً على اعتوار مقولة البطون لأحاديثهم (صلوات الله عليهم)؛ فليس بمعقول أن تبلغ ظهورات النص لوحدها السبعين أو أكثر إن عدّ المراد من العدد الكثير لا خصوصه.

وقد أذعن المجلسي بفحوى هذه الأخبار وأضرابها، إذ لم نجده يولي جهداً في (مرآة العقول) لإثبات ثنائية الظاهر والباطن؛ وكأنها عنده من مسلمات المعرفة الدينية، فكان يسوقها في مطاوي كلامه سوق البديهيّات، كقوله: ((إنّ للآيات معاني شتى ظهراً وبطناً))^(١١)، وما جاء في بيانه لجهة الملازمة بين الكتاب وآل البيت (عليهم السلام) المنوّه بها في حديث الثقلين^(١٢)، إذ يقول: ((كون جميع الكتاب عندهم على ترتيب النزول لفظاً ومعنى، وكونهم عالمين بجميع علم القرآن ظهراً وبطناً))^(١٣)، ثم إن هذه الثنائية كانت من الآليات المهمة التي عوّل المجلسي عليها في شرحه الأخبار الشريفة وتقصيه لمراتبها المعنوية، وهو ما ينبئ عنه قوله في (باب إخراج روح المؤمن والكافر): ((لا يخفى أن كثيراً من هذه الأخبار يدلّ ظاهراً على تجسّم الروح، وباب التأويل واسع لمن أراد))^(١٤)، بل أنه في بعض الأخبار يصرح بوجود مستويين لفهمه، فيقول: ((لتكلم على الخبر ظاهراً وتأويلاً))^(١٥).

الجهة الثانية: موقفه تجاه التأويلات المروية عن أهل البيت (عليهم السلام): ويمثله قبوله جميع أنواع التفسير المذكورة آنفاً إذا ما صدر أحدها عن بعض المعصومين (عليهم السلام)؛ وذلك لكونهم المحيطين ((بجميع علم القرآن ظهراً وبطناً))^(١٦)، وأنهم المصداق الأوحّد لعنوان الراسخين بالعلم الوارد في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي

أَلَعَلَّ يَقُولُونَ أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ [آل عمران: ٧]، فقد روي عن (عليه السلام) قوله: ((نحن الراسخون في العلم، ونحن نعلم تأويله))^(١٧)، وأكدته المجلسي لما فسر الآية قائلاً: ((قوله تعالى: «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ» أي الذين ثبتوا وتمكنوا فيه، من قولهم: رسخ الشيء رسوخاً: ثبت والمراد بهم النبي والأئمة (عليهم السلام)... وهم داخلون في الاستثناء))^(١٨)، أي إن الله قد ألهمهم علم مراداته الظاهرة والباطنة في آياته الكريمة محكمها ومتشابهها، وهذا التفسير يقضي بأن جميع تفسيراتهم وتأويلاتهم قطعية بإصابة المراد الإلهي؛ والذي يرفض منها ما ثبت صدوره عنهم، أو يشك في كونه أحد المعاني المقصودة، يكون النقاش معه عقدياً وقرآنياً في إثبات الخصوصية العلمية التي حباها الله ﷻ بها، ثم يؤتى بالتوجيهات الدلالية تعصيماً وتعزيزاً لمصادقية تفسيراتهم.

ومن يتدبر نصوصه يلقي أن المجلسي يخضعها لهذا التوجه بما يبرز خصوصية أهل البيت (عليهم السلام) على نحو ما أورده عن الباقر (عليه السلام) حينما سئل عن قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، فأجاب: ((هم الأوصياء من مخافة عدوهم))^(١٩)، فأعقبه الشارح قائلاً: ((الآية في سورة الفرقان: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ قال الطبرسي (رحمه الله): أي بالسكينة والوقار والطاعة، غير أشربين ولا مرحين ولا متكبرين ولا مفسدين. وقيل: علماء لا يجهلون وإن جهل عليهم. وبعدها: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾^(٢٠) وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَمًا﴾ [الفرقان: ٦٣-٦٤] إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْ لَنَا لِمَتِّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤] أقول: تفسيره (عليه السلام) ظاهر الانطباق على الآيات لا سيما قوله: «وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا» فإن تنزيلها على غيرهم يحتاج إلى تكلف

شديد))^(٢٠)، فهو يشير صراحة إلى ظاهرية المعنى عبر إيراد مفردات تؤكد لها، وهي: (تفسيره)، (ظاهر)، (تنزيلها).

ومن طرف آخر فإنه إذا ما صادف في خبر معنى باطنا لا يدرك إلا بالتأويل، زاد في شرحه ذكر ما يسوغه ويشهد له بأنه من مقاصد الآية، كمعنى (النذر) الذي أنبأ عنه الإمام الكاظم (عليه السلام) تأويلاً لقوله ﷺ: ﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الأنسان: ٧٤]، بقوله: ((الذي أخذ عليهم من ولايتنا))^(٢١)، فكان شرحه الآتي: ((قال في القاموس: نذر على نفسه ينذر وينذر نذراً ونذوراً: أوجه، والنذر ما كان وعداً على شرط، وما ذكره (عليه السلام) من تأويل الإيفاء بالنذر بالوفاء في عالم الأجساد بما أوجب على نفسه من ولاية النبي والأئمة (صلوات الله عليهم) في الميثاق بطن من بطون الآية، فلا ينافي ظاهره من الوفاء بالنذر والعهود المعهود في الشريعة، وما ورد أنها نزلت في نذر أهل البيت (عليهم السلام) الصوم لشفاء الحسين (عليه السلام) كما رواه الصدوق في مجالسه وغيره. ويمكن أن يكون المراد بالنذر مطلق العهود مع الله أو مع الخلق أيضاً، وخصوص سبب النزول لا يصير سبباً لخصوص الحكم والمعنى، واكتفى (عليه السلام) هنا بذكر الولاية لكونها الفرد الأخصى، ويؤيده أن سابق الآية مسوقة لذكر مطلق الأبرار وإن كان المقصود الأصلي منها الأئمة الأطهار))^(٢٢)، فالشارح يحاول التوفيق بين المعنى المذكور (الولاية) وسبب نزول الآية مع المدلول الظاهر من لفظة (النذر) وهو العهد الشرعي، ويرتئي في هذا السبيل وجهين يكاد يلتقي مفادهما عند كون النذر في الآية مفهوماً عاماً لما يتصور العهود، فتكون الولاية من مصاديقه وأفراده، بيد أنها فرد حكمي خفي غير ظاهر، لذلك خُصت بالذكر وسُكت

عن غيرها الظاهر المستوحى من مناسبة النزول مع أن كليهما مقصود، ثم يلفتنا إلى ما في سياق الآيات من تأييد للمعنى الذي ذكره الكاظم (عليه السلام).

ولا يكتفي المجلسي بهذا القدر، بل يسم مستوى التأويل العميق عند أهل البيت (عليهم السلام) أنه (من البطون القرآنية العميقة)، محجماً عن الخوض فيه؛ لما رواه عن الإمام علي (عليه السلام): ((إذا سمعتم من حديثنا ما لا تعرفون فردوه إلينا وقفوا عنده، وسلّموا حتى يتبين لكم الحق، ولا تكونوا مذاييع عجلي))^(٢٣)، ومن أمثلة ذلك ما رواه الكليني ((عن الأصبع بن نباتة أنه سأل أمير المؤمنين (عليه السلام) عن قوله تعالى: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَايَكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ [لقمان: ١٤]، فقال: الوالدان اللذان أوجب الله لهما الشكر، هما اللذان ولدا العلم وورثا الحكم، وأمر الناس بطاعتهم، ثم قال الله: ﴿إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ فمصير العباد إلى الله والدليل على ذلك الوالدان...))^(٢٤) إذ قال في شرحه: ((صدوره عنهم (عليهم السلام) من البطون العميقة البعيدة عن ظاهر اللفظ، وعلمه عند من صدر عنه (عليهم السلام))^(٢٥).

الجهة الثالثة: موقفه من تأويلات غير المعصومين:

تقبل تأويلاتهم ما لم يبلغوا بها حد التفسير الباطني، بل حتى لو كانت ضمن أنواع التفسير الثلاثة الأولى يجب انبناؤها على أسس وقواعد يقررها المجلسي في ثانيا كتابه تمثل منهجه في التعامل مع التأويلات وممارستها، ولعلنا نستبين ملامح هذا المنهج بما يأتي:

أولاً: الأولوية في القبول لظواهر النصوص، والتوقف عليها يكون أحوط في بعض الأحيان، كما فعل المحدثون المتورعون في آية الميثاق^(٢٦) وما يتصل بها من أخبار، ((فإنهم يقولون نؤمن بظاهرها ولا نخوض فيها ولا نطرق فيها التوجيه والتأويل))^(٢٧). ثم إنه لا بد من تقديم الظاهر في مقام الاستدلالات

العملية؛ إذ ((يلزم العمل بظاهر الآية إلا فيما أخرجه الدليل))^(٢٨)، ومعنى الخبر ((على تقدير عدم ظهوره لا يمكن الاستدلال به))^(٢٩).

ثانياً: إذا قام الدليل الشرعي على رفض ما دلّ عليه ظاهر النص، عدّ من المتشابه الذي يُقصد به باطنه، فيُعمد إلى التأويل اجتهاداً في سبيل الوقوف على الباطن المقصود والموافق للمحكمات الدينية، وعلى هذا التفسير الاجتهادي يتم استبعاد الظاهر عن مرادات النص؛ لا لأنه أُتي به سهواً أو عبثاً، بل لكونه من اختبارات المشرّع التي يُميّز بها المؤمنون حقاً عن الذين في قلوبهم مرض يدعوههم لإتباع ظاهر المشابه، ومن أمثلة المتشابه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَكُونُونَ إِلَى الْتَكَارِ﴾ [القصص: ٤١]، فقد ارتضى المجلسي في شرحه قول الطبرسي (٥٥٤٨هـ): ((هذا يحتاج إلى تأويل؛ لأن ظاهره يوجب أنه تعالى جعلهم أئمة يدعون إلى النار، كما جعل الأنبياء أئمة يدعون إلى الجنة، وهذا ما لا يقول به أحد، فالمعنى أنه أخبر عن حالهم بذلك وحكم بأنهم كذلك، وقد تحصل الإضافة على هذا الوجه بالتعارف، ويجوز أن يكون أراد بذلك أنه لما أظهر حالهم على لسان أنبيائه حتى عرفوا، فكأنه جعلهم كذلك))^(٣٠)، فلما خالفت الآية بظاهرها أصلاً مسلماً به في العقيدة الشيعية وهو (العدل الإلهي)، لزم تأويلها على ما يوافقه، فتسلم بذلك المنظومة الدينية من التناقض والتهافت.

ثالثاً: إن مقبولية التفسير الإشاري مؤمنة في ضربين من التأويل، هما:

١. تأويل المصداق (المرجع):

وهو إمكانية الوصول إلى ما خفي من مصاديق تصدق على مفهوم المصداق الظاهري، أي إن مفاهيم الآيات في حركية دلالية تهيوها للانطباق على ما يستجد مصاديق ملازمة أو مشابهة لمصاديقها الأول، ولعلنا نتلمس أصول هذا النوع من التأويل في مباني الرعيل التفسيري

الأول متمظهرة في إيمانهم بمقولة: ((نزل القرآن بإياك أعني واسمعي يا جارة))^(٣١)، فإنها تكاد تشير إلى المبدأ نفسه، وتتخذ الإجراء عينه، ثم إن في تراثنا ما يمكن عدّه تصريحاً بجري المفاهيم القرآنية على مصاديق متعددة، كقول الصادق (عليه السلام): ((إن القرآن حي لا يموت، والآية حيّة لا تموت، فلو كانت الآية إذا نزلت في الأقوام ماتوا فمات القرآن، ولكن هي جارية في الباقيين كما جرت في الماضين))^(٣٢).

وكان قد سئل من قبله أبوه الباقر (عليه السلام) عن ظهر القرآن وبطنه فأجاب قائلاً: ((ظهره الذين نزل فيهم القرآن، وبطنه الذين عملوا بأعمالهم، يجري فيهم ما نزل في أولئك))^(٣٣).

ثم استقى علماء الإمامية من أئمتهم هذه الفكرة وطبقوها في تفسيراتهم واستنباطاتهم، حتى وصلت النوبة إلى المجلسي فقبلها؛ تسليماً منه بالمأثور، واستناداً إلى قاعدة أصولية كررها مراراً في شرحه، وهي أن ((خصوص سبب النزول لا يصير سبباً لخصوص الحكم والمعنى))^(٣٤)، كما عضّدها بحجتين أخريين، وهما في قوله: ((قد كانت الآية تنزل مرتين في قضيتين لتشابههما، وأيضاً لا اعتماد كثيراً على أكثر ما رووه في أسباب النزول))^(٣٥)، فلا ينبغي أن يقطع بما يذكر في روايات النزول، أو يسلم بتشخيصها لمقصودات الآيات، وقد وجد العلامة في ذلك مسوغاً لأن يركح إلى ما سميناه (تأويل المصداق)، تعويلاً عليه في سبر النصوص واستكناه دلالاتها الباطنية، كالذي أورده في معرض تفسيره قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ۖ وَمَنْوَةَ الْثَالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ۚ أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ۚ تِلْكَ إِذْ أَوَسَّٰهُ صِبْيَتُهُ ۖ إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمِيَتْهُمَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَىٰ﴾ [النجم: ١٩-٢٣، ٢٠]، حيث قال: ((أريد في بطن القرآن باللات الأول، وبالعزى الثاني، وبالمناة الثالث

حيث سموهم بأمير المؤمنين وبخليفة رسول الله، وبالصديق والفاروق وذي النورين وأمثال ذلك))^(٣٦)، ثم إنه تفرس الاعتراض على تأويله بأن هذه الآيات مكية خُوطب بها مشركو قريش في أول الدعوة، فكيف يُقصد بها أمور حدثت بعد وفاة الرسول (ﷺ)؟ فيردف موضحاً: ((أن الله تعالى لم ينزل القرآن لأهل عصر الرسول (ﷺ) والحاضرين في وقت الخطاب، بل هو لسائر الخلق إلى يوم الحساب، فإذا نزلت آية في قصة أو واقعة فهي جارية في أمثالها وأشباهها فما ورد في عبادة الأصنام والطواغيت في زمان كان الغالب فيه عبادة الأصنام لعدولهم عن الأدلة العقلية والنقلية الدالة على بطلانها وعلى وجوب طاعة النبي الناهي عن عبادتها، فكذلك يجري في أقوام تركوا طاعة أئمة الحق ونصبوا أئمة الجور مكانهم؛ لعدولهم عن الأدلة العقلية والنقلية واتباعهم الأهواء وعدولهم عن نصوص النبي (ﷺ) فهم لا امتداد زمانهم كأنهم الأصل))^(٣٧)، وتفسير هذا دلاليًا أن ((الآيات دالة بالمطابقة على بطلان عبادة الأصنام، وطاعة الطواغيت وعدم اتباع النبي، وبالالتزام على بطلان اتباع أئمة الضلال وترك اتباع أئمة الحق فهي مثل جار في أمثالها إلى يوم القيامة، فظواهر الآيات أكثرها أمثال وبواطنها هي المقصودة))^(٣٨).

والراجح أن ممارسة تأويل المصداق متاحة لكل متلقٍ ذي علم وتعقل، وأنه لا يعدو كونه نوعاً من التدبر في النصوص الدينية واستخلاص العبر فيها؛ للإفادة منها موارد شبيهة بمواردها الأصلية، فقد قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]. وليس هو من التفسير الباطني كما بدا لبعض الباحثين^(٣٩)؛ وذلك لاستناده إلى مفهوم ظاهر فيجربه على مصاديق غير ظاهرة.

٢. تأويل المفهوم:

وهو عملية استنباط مفاهيم موازية لمفهوم النص الظاهر، وأهم ما يميز هذا التأويل عن سابقه أنه يستهدف تعددية المفهوم للدال الواحد، في حين يفترض تأويل المصداق وحدة المفهوم وتعدد مصاديقه.

ولا بد من شروط تتوافر في تأويل المفهوم؛ حتى يصح ويستقيم فيكون من الوجوه المحتملة في النص، يمكننا استقراءها في كتاب (مرآة العقول)، بما يأتي:

أ- أن يقوم به عالم مجتهد ذو بصيرة، قال المجلسي: ((التأويل: تنزيل الكلام على غير الظاهر وتبيين مرجعه، وهذا إنما يجوز ويصح من العالم بل الراسخ في العلم))^(٤٠)؛ فإنه لا يتأتى لمن يفتقد إلى آليات التأويل العلمية، ولا سيما التبحر بعلوم القرآن المختلفة ومعرفة أساليبه في التعبير.

ب- أن يشهد له ظاهر النص وسياقه اللغوي، بأن يكون من المعاني التي يحتملها اللفظ ويدل عليها حقيقة أو مجازاً، فقد جاء في (مرآة العقول) تعقيباً على قوله ﷺ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بُنَيِّ آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢]: ((ظن بعض من لا بصيرة له ولا فطنة عنده، أن تأويل هذه الآية أن الله تعالى سبحانه استخرج من ظهر آدم (عليه السلام) جميع ذريته وهم في خلق الذر، فقررهم بمعرفته وأشهدهم على أنفسهم. وهذا التأويل مع أن العقل يطله ويحيله، مما يشهد بظاهر القرآن بخلافه))^(٤١)؛ وذلك من حيث ((إن الله تعالى قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾، ولم يقل: من آدم، وقال: ﴿مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾، ولم يقل: من ظهره، وقال: ﴿ذُرِّيَّتَهُمْ﴾، ولم يقل: ذريته، ثم أخبر تعالى بأنه فعل ذلك لئلا يقولوا يوم القيامة إنهم كانوا عن ذلك غافلين، أو يعتذروا بشرك آبائهم وأنهم نشأوا على دينهم وستهم، وهذا يقتضي

أن الآية لم تتناول ولد آدم (عليه السلام) لصلبه وأنها إنما تناولت من كانت له آباء مشركون، وهذا يدل على اختصاصها ببعض ذرية بني آدم فهذه شهادة الظاهر ببطلان تأويلهم))^(٤٢).

ت- أن يتضمن معنى مفيدا، فيُسهَم في تشكيل دلالة النص، وقد استعان العلامة بهذا الشرط في إبطال تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥] بكون ((المراد بقوله: «وَهُمْ رَاكِعُونَ» أن هذه شيمتهم وعاداتهم، ولا يكون حالا عن إيتاء الزكاة، وذلك لأن قوله: «يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ» قد دخل فيه الركوع فلو لم يُحمل على الحالية لكان كالتكرار، والتأويل المفيد أولى من البعيد الذي لا يفيد))^(٤٣).

ث- أن يتوافق مع المقصود بالنص، فلا يكون منافياً للغاية التي سيق لها الكلام، فإن حمل الخبر: ((لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر))^(٤٤) على أن المراد ((إذا دخل الجنة نزع ما في قلبه من الكبر))^(٤٥) لا يصح بحال؛ ((لأن المقصود ذم التكبر وتحذيره لا تبشيره برفع الإثم عنه))^(٤٦).

ج- أن تؤكد الأدلة الشرعية الثابتة بظاهرها، أو لا أقل كونه لا ينقض بأحدها، لذا قبل في الخبر السابق التأويل القائل بأنه ((يعني كبر الكفر والشرك، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠])^(٤٧)؛ فإنه مؤيد بخبر آخر صحيح ورد في (الكافي) أيضا، وهو ((عن محمد بن مسلم، عن أحدهما^(٤٨) (عليه السلام) قال: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من الكبر، قال: فاسترجعت فقال: مالك تسترجع؟ قلت: لما سمعت منك، فقال: ليس حيث تذهب، إنما أعني الجحود، إنما هو الجحود))^(٤٩).

ح- أن ينسجم مع نظام اللغة، وعليه ردّ تأويلات مَنْ تأولوا قول الصادق (عليه السلام): ((النَّيةُ أفضل من العمل، ألا وإنَّ النية هي العمل))^(٥٠) قائلاً: ((ليس المراد بالنية ما يتكلم به الإنسان عند الفعل، أو يتصوره ويخطره بباله، بل هو الباعث الأصلي والغرض الواقعي الداعي للإنسان على الفعل ... فما لم يقلع عن قلبه عروق حب الدنيا ولم يستقر فيه طلب النشأة الأخرى وحبُّ الربِّ الأعلى لم يمكنه إخلاص النية واقعا عن تلك الأغراض الدنية، وذلك متوقف على مجاهدات عظيمة ورياضات طويلة وتفكرات صحيحة، واعتزال عن شرار الخلق، فلذا ورد أنَّ نية المؤمن خير من عمله، ومن عرف ذلك لم يحتج إلى تأويل الخبر بما ستسمع من الوجوه مع ركافة أكثرها وبعدها عن نُظم الكلام))^(٥١)، أي مجانفتها للقواعد المطردة في صياغة تراكيب الكلام العربي الفصيح^(٥٢).

إنَّ التزام التأويل بهذه الشروط لا يعني قبوله قبولاً قطعياً، بل غاية ما يصله بذلك صيرورته من الأوجه المحتملة في دلالة النص، وقد أشار المجلسي إلى هذه الاحتمالية في غير موضع من كتابه، كقوله بعد أحد تأويلاته: ((هذا ما خطر ببالي في حلِّ هذا الخبر، وإنَّما أوردته على سبيل الاحتمال من غير تعيين لمراد المعصوم (عليه السلام))^(٥٣)؛ فمن لم يبلغ العصمة لا يؤمن منه الخطأ في فهم النصوص الدينية وإدراك مقاصدها الرفيعة.

الخاتمة

خُصَّ البحث إلى نتائج أهمها:

١. أذعن المجلسي لمضمون المرويات التي تثبت سيرورة ثنائية الظاهر والباطن في فهم النصوص الدينية القرآنية والحديثية على السواء.

٢. مَيَّزَ بين التأويلات الصادرة عن أهل البيت (عليه السلام) والتي يمارسها غيرهم، فقبل الأولى بلا حدود أو قيود ولو أعياه توجيهها، بينما ناقش مقبولية تأويل العوام على وفق مستويين:
- أ- تأويل المصداق: وهو الذي لا يمس مفهوم النص، وإنما يكون في إطار صدقه في الواقع الخارجي، لذا أبدى العلامة مرونة حيال ممارسته وقبوله.
- ب- تأويل المفهوم: وهو الذي يستهدف مفهوم النص بصرفه عن ظاهره، فلا بد لتسويغه من توافر شروط لا يحيد عنها فيهمل.
٣. لا تغادر الشروط التي اشترطها المجلسي على تأويل المفهوم شيئاً مما قرره المحدثون بدعوتهم إلى الاعتدال في القراءة التأويلية للنصوص الإبداعية. والحمد لله على ما أعان ووفق.

هوامش البحث

- (١) فهم الخطاب القرآني بين الإمامية والأشاعرة - دراسة مقارنة في ضوء ركائز الاسلوبية - : ٣٤٣.
- (٢) ينظر: التأويل والهرمنوطيقا - دراسات في آليات القراءة والتفسير - : ٨٣-٨٤.
- (٣) ينظر: الاتجاه العقلي في التفسير - دراسة في قضية المجاز في القرآن عند المعتزلة - : ١٦٤.
- (٤) تأويل القرآن النظرية والمعطيات: ١٩٢.
- (٥) فعالية القراءة وإشكالية تحديد المعنى في النص القرآني: ٢٣٢.
- (٦) تأويل القرآن النظرية والمعطيات: ١٠١.
- (٧) الكافي: ٥٦٤/٢.
- (٨) هو عبد الله بن سنان بن طريف الكوفي، محدث إمامي ثقة، روى عن الأئمة الباقر والصادق والكاظم (عليه السلام)، وكان عالماً جليلاً القدر يفتي الناس. ينظر: معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة: ٢٠٣/١٠-٢٠٩.

(٩) الكافي: ٥٥٠/٤.

(١٠) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: ٣٣١/١.

(١١) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٢٧٩/٦.

(١٢) رواه كثر منهم أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) عن رسول الله (ﷺ) قال: ((إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِتْرَتِي، كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرَقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَانْظُرُونِي بِمَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا)). مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٢١١/١٧.

(١٣) مرآة العقول: ١٠٠/٣.

(١٤) مرآة العقول: ٣٠٨/١١.

(١٥) مرآة العقول: ٨١/٢.

(١٦) مرآة العقول: ١٠٠/٣.

(١٧) الكافي: ٢٧٠/١.

(١٨) مرآة العقول: ٩٧/١.

(١٩) الكافي: ٤٩٦/١.

(٢٠) مرآة العقول: ٢٠٨/٤.

(٢١) الكافي: ٤٨٠/١.

(٢٢) مرآة العقول: ١٢٤/٤-١٢٥.

(٢٣) بحار الأنوار: ٣٢٤/١.

(٢٤) الكافي: ٤٩٦/١.

(٢٥) مرآة العقول: ٢٠٩/٤.

(٢٦) وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ

أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ۝﴾

الأعراف: ١٧٢].

- (٢٧) مرآة العقول: ٣٣٩/٥.
- (٢٨) مرآة العقول: ٧٦/٣.
- (٢٩) مرآة العقول: ١٨٧/١١.
- (٣٠) مجمع البيان في تفسير القرآن: ٣١٩/٧، ومرآة العقول: ٤٣٠/٢.
- (٣١) الكافي: ٥٩٤/٢ وأسندت المقولة فيه إلى الإمام الصادق (عليه السلام)، وينظر: بحار الأنوار: ٦٦٦/٧ وفيه نُسبت إلى عبد الله ابن عباس (ه٦٨).
- (٣٢) تفسير العياشي: ٢١٨-٢١٩.
- (٣٣) بحار الأنوار: ٥٩/٣٧.
- (٣٤) مرآة العقول: ١٢٥/٤، وينظر: ٢٤٦/٤، ٤٨١/٨.
- (٣٥) مرآة العقول: ٢٤٦/٤.
- (٣٦) مرآة العقول: ٦٥/٥.
- (٣٧) مرآة العقول: ٦٥-٦٦/٥.
- (٣٨) مرآة العقول: ٦٦/٦.
- (٣٩) ينظر: مناهج المتكلمين في فهم النص القرآني: ٩٠.
- (٤٠) مرآة العقول: ١٥٣/١.
- (٤١) مرآة العقول: ٣٤٦/٥.
- (٤٢) مرآة العقول: ٣٤٦/٥.
- (٤٣) مرآة العقول: ٢٢٨/٢.
- (٤٤) الكافي: ٢٩٩/٢.
- (٤٥) مرآة العقول: ١٨٨/٨.
- (٤٦) مرآة العقول: ١٨٨/٨.
- (٤٧) مرآة العقول: ١٨٧/٨.
- (٤٨) يعني: الإمام الباقر والإمام الصادق (عليهما السلام).

(٤٩) الكافي: ٢/٢٩٩.

(٥٠) الكافي: ٢/١٩.

(٥١) مرآة العقول: ٥/٣٨١.

(٥٢) من الجدير بالإشارة أن الشروط المذكورة آنفاً لم تغادر شيئاً مما جاء به المنظرون لفعالية القراءة الحديثة ومن خلفهم أساطين الهرمينوطقيا الغربية المعتدلون وعلى رأسهم الإيطالي إمبرتو إيكو الذي سعى لتقنين الممارسة التأويلية؛ حتى تستقر في منطقة وسط بين القراءة الحرفية المساوية للمعنى الظاهر، والقراءة التفكيكية التي لا ترى نهاية للتأويلات أو حدوداً، فتغدو مدعاة لإسقاطات فردية غير متناهية بل متناقضة في كثير من الأحيان، ومن أجل ذلك يقترح إيكو ثلاثة أمور على المؤولين مراعاتها لقبول تأويلاتهم، وهي:

١. أن يكون المعنى الذي يؤول إليه اللفظ من المعاني التي يحتملها اللفظ نفسه، ويدل عليها بطريق من طرق الدلالة المختلفة.

٢. أن يكون موافقاً لوضع اللغة، ولو على سبيل المجاز، أو ما تعارف عليه أهلها.

٣. لا يكون التأويل معقولاً ومقبولاً إلا إذا جرى تأكيده، أو لا أقل لم يشكك فيه من نقطة أخرى من النص نفسه.

وهي أمور قد ألفتها لدى المجلسي من قبل، بما يضمن له فضيلة السبق على المحدثين في هذا الشأن. ينظر: حدود التأويل - قراءة في مشروع أمبرتو إيكو النقدي -: ١٢٧-١٢٩، وفعالية القراءة: ٢٦٥-٢٦٦.

(٥٣) مرآة العقول: ١/٤٣٣، وينظر: ١/٤٣٠، ١٢/٩٥.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

١. الاتجاه العقلي في التفسير - دراسة في قضية المجاز في القرآن عند المعتزلة -، د. نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط٣، ١٩٩٦م.
٢. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي (١١١١هـ)، دار التعارف، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٣. تأويل القرآن النظرية والمعطيات، كمال الحيدري، مطبعة ستاره، إيران، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٤. التأويل والهرمنوطيقا - دراسات في آليات القراءة والتفسير -، مجموعة من المؤلفين، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت، لبنان، ط١، د.ت.
٥. فعالية القراءة وإشكالية تحديد المعنى في النص القرآني، محمد بن أحمد جهلان، دار صفحات، دمشق، سوريا، ط١، ٢٠٠٨م.
٦. تفسير العياشي، محمد بن مسعود بن عياش السلمي (٣٢٠هـ)، تص: هاشم المحلّاتي، مؤسسة الأعلمي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
٧. حدود التأويل - قراءة في مشروع أمبرتو إيكو النقدي -، وحيد بن بوعزيز، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٨. فهم الخطاب القرآني بين الإمامية والأشاعرة - دراسة مقارنة في ضوء ركائز الاسلوبية -، د. صباح عيدان العابدي، دار الفيحاء، البصرة، العراق، ط١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
٩. الكافي (أصول الكافي، فروع الكافي، روضة الكافي)، محمد بن يعقوب الكليني (٣٢٨هـ)، تص: محمد جعفر شمس الدين، دار التعارف، بيروت، لبنان، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
١٠. مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبرسي (٥٤٨هـ)، دار المرتضى، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

١١. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، محمد باقر المجلسي (١١١١هـ)، تح: مصطفى صبحي الخضر، شركة الأعلمي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
١٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، تح: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
١٣. معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، أبو القاسم الخوئي (١٤١٣هـ)، د. مط، ط٥، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
١٤. مناهج المتكلمين في فهم النص القرآني، د. ستار جبر الأعرجي، بيت الحكمة، بغداد، العراق، ط١، ٢٠٠٨م.